الأمم المتحدة

A/56/1032–S/2002/986

الجمعية العامة
مجلس الأمن

Distr.: General
5 September 2002
Arabic
Original: English

الجمعية العامة
الدورة السادسة والخمسون
البند ١٦٦ من جدول الأعمال
التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي

مجلس الأمن
السنة السابعة والخمسون

رسالة مؤرخة ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لإسرائيل لدى الأمم المتحدة

أود أن أوجه انتباهكم إلى آخر الحوادث التي تعرض السلم والأمن على طول الخط الأزرق للخطر.

فقبيل الساعة السادسة مساء (بالتوقيت المحلي) من يوم ٢٩ آب/أغسطس، أطلق إرهابيو حزب الله قذائف مضادة للدبابات وقذائف هاون على موقعين إسرائيليين في منطقة جبل دوف، على الجانب الإسرائيلي من الخط الأزرق. وقد أصيب ثلاثة جنود إسرائيليين بجراح من جراء الهجوم، وتوفي أحدهم، وهو الرقيب الأول عوفير ميشال، الذي كان يبلغ من العمر ٢٠ سنة، متأثرا بجراحه. وفي الأيام التي أعقبت الهجوم، واصل حزب الله هجماته عبر الحدود على الطائرات الإسرائيلية، مطلقا قذائف سقطت على بلدات وقرى واقعة في شمال إسرائيل أو على مقربة منها، مما بث الرعب في صفوف السكان المدنيين.

وهذه الهجمات التي لم تكن عن استفزاز وغير المشروعة، عبر حدودنا الشمالية، تشكل تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين، وهي مسألة ملحة وجهنا إليها الانتباه في رسائل سابقة مؤرخة ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ (A/56/913-2002/374)، و ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ (A/56/889-S/2002/348)، و ٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ (A/56/898-S/2002/345)، و ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٢ (A/56/884-S/2002/301)، و ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ (A/56/793-S/2002/115)، و ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ (A/56/778-S/2002/79)،

090902 090902 02-58037 (A)
0258037

و ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١ (A/56/507-S/2001/1012)، و ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١ (A/56/443-S/2001/942)، و ٦ تموز/يوليه ٢٠٠١ (A/56/161-S/2001/673)، و ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠١ (S/2001/367)، و ١٦ شباط/فبراير ٢٠٠١ (A/55/792-S/2001/142)، و ٦ شباط/فبراير ٢٠٠١ (A/55/767-S/2001/111)، و ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ (S/2000/1121)، و ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ (S/2000/1011)، و ١٩ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٠ (S/2000/1002)، و ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ (S/2000/969).

وتحمل إسرائيل حكومة لبنان المسؤولية المباشرة عن هذا الاعتداء الأخير عبر الخط الأزرق. إذ لا يزال لبنان ينتهك التزاماته بموجب القانون الدولي وقرارات مجلس الأمن ٤٢٥ (١٩٧٨) و ٤٢٦ (١٩٧٨) و١٣١٠ (٢٠٠٠) و ١٣٣٧ (٢٠٠١) و ١٣٦٥ (٢٠٠١) و ١٣٩١ (٢٠٠٢) و١٤٢٨ (٢٠٠٢)، التي تدعو إلى إعادة السلم والأمن الدوليين وعودة سلطة لبنانية فعلية في المنطقة. وتنتهك أيضا الحكومة اللبنانية قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) ومبادئ القانون الدولي الثابتة، التي تدعو بوضوح جميع الدول إلى الامتناع عن تقديم أي شكل من أشكال الدعم، الصريح منها والضمني، إلى جميع الكيانات أو الأشخاص الضالعين في أعمال إرهابية، وكفالة عدم اتخاذ أراضيها قاعدة لشن هجمات عبر الحدود.

ويتلقى حزب الله، وهو منظمة إرهابية معروفة ومسؤولة عن تنفيذ العديد من الأعمال الإرهابية في جميع أنحاء العالم، الدعم من حكومتي سوريا وإيران، اللتين تتحمل كلتاهما المسؤولية عن الأعمال غير القانونية التي يقوم بها حزب الله في جنوب لبنان وعن استمرار حالة عدم الاستقرار في المنطقة. ويقدم لبنان وسوريا وإيران لحزب الله الدعم السياسي واللوجستي اللازم لتنفيذ هجمات على غرار ما أشير إليه آنفا. وهي بذلك تنتهك قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١).

وتبدي إسرائيل، في مواجهة هذه الهجمات، أقصى قدر من ضبط النفس، سعيا منها إلى تفادي تفاقم الحالة. وتأخذ إسرائيل، مع احتفاظها بالحق في الدفاع عن النفس، بجميع الخيارات السياسية والدبلوماسية المتاحة لها سعيا إلى وضع حد لأعمال القتال في المنطقة بالوسائل السلمية، وفقا لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

وتشير هجمات حزب الله، بالاقتران مع البيانات العدائية الصادرة عن قادته، إشارة واضحة إلى نية المنظمة الاستخفاف بإرادة المجتمع الدولي وإشعال فتيل مواجهة إقليمية أوسع نطاقا. ومرة أخرى، تناشد إسرائيل المجتمع الدولي ومجلس الأمن الضغط على الحكومات التي تدعم أنشطة حزب الله وتشجعها، والحيلولة دون تواصل تصعيد العنف في المنطقة.

وأكون ممتنا لو عملتم على تعميم نص هذه الرسالة كوثيقة من وثائق الدورة السادسة والخمسين للجمعية العامة، في إطار البند ١٦٦ من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) يهودا **لانكري**
الممثل الدائم